جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون
ج ص ع٥٥-١٦
١٨ أيار/ مايو ٢٠٠٢
البند ١٣-١٥ من جدول الأعمال
WHA55.16

استجابة الصحة العمومية على النطاق العالمي للحدوث الطبيعي أو الإطلاق العرضي والاستخدام المتعمد للعوامل البيولوجية والكيميائية أو المواد النووية الإشعاعية التي تؤثر على الصحة

جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون،

إذ تؤكد أن منظمة الصحة العالمية تركز على العواقب التي يمكن أن تترتب في مجال الصحة العمومية على حادث يتضمن العوامل البيولوجية والكيميائية والمواد النووية الإشعاعية، بصرف النظر عما إذا كان يأخذ شكل الحدوث الطبيعي أو الإطلاق العرضي أو الفعل المتعمد؛

وقد استعرضت التقرير الخاص بالاستخدام المتعمد للعوامل البيولوجية والكيميائية لإلحاق الأذى: استجابة الصحة العمومية؛[1]

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التهديدات التي يتعرض لها السكان المدنيون، بما في ذلك التهديدات التي يشكلها الحدوث الطبيعي أو الإطلاق العرضي للعوامل البيولوجية أو الكيميائية، أو المواد النووية الإشعاعية، واستخدامها المتعمد لإحداث المرض والموت في صفوف المجموعات السكانية المستهدفة؛

وإذ تلاحظ أن انتشار هذه العوامل يمكن أن يتم من خلال طائفة من الآليات، بما فيها سلاسل الإمدادات الغذائية وإمدادات المياه، مما يهدد سلامة نظم الصحة العمومية؛

وإذ تدرك أن الحدوث الطبيعي أو الإطلاق العرضي للعوامل البيولوجية والمواد النووية الإشعاعية يمكن أن يسفر عن آثار عالمية خطيرة في مجال الصحة العمومية وأن يعرض للخطر الإنجازات التي تحققت في مجال الصحة العمومية خلال العقود الماضية؛

وإذ تدرك أيضاً أن إطلاق العوامل البيولوجية والكيميائية والمواد النووية الإشعاعية المعدّة لإلحاق الأذى على الصعيد المحلي يمكن أن يسفر عن آثار عالمية خطيرة في مجال الصحة العمومية وأن يقوّض الإنجازات التي تحققت في مجال الصحة العمومية خلال العقود الماضية؛

---

[1] الوثيقة ج٥٥/٢٠.

وإذ تذكر بالقرار ج ص ع٥٤-١٤ بشأن "الأمن الصحي العالمي: الإنذار بحدوث الأوبئة والاستجابة لمقتضياتها" الذي يشدد على ضرورة عمل كل الدول الأعضاء جنباً إلى جنب مع منظمة الصحة العالمية ومع سائر الشركاء التقنيين في مواجهة الطوارئ الصحية ذات الأهمية الدولية، وبالقرار ج ص ع٤٥-٣٢ بشأن "البرنامج الدولي للسلامة الكيميائية"، الذي أكدّ على الحاجة إلى إيجاد أو تعزيز القدرات الوطنية والمحلية بغية الاستجابة لمقتضيات الحوادث الكيميائية؛

وإدراكاً منها بأن إحدى أنجع طرق التأهب للتصدي للأمراض المسببة عمداً هي النهوض بأنشطة الترصد والاستجابة في مجال الصحة العمومية لمواجهة الأمراض التي تحدث بصورة طبيعية أو عرضية،

١- **تحث** الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) ضمان أن تكون لديها خطط وطنية لترصد الأمراض تكمّل الآليات الإقليمية والعالمية لترصد الأمراض، والتعاون في التحليل السريع لبيانات الترصد ذات الأهمية الدولية الإنسانية وتقاسمها؛

(٢) التعاون وتقديم الدعم المتبادل لتعزيز القدرات الوطنية في مجال الوبائيات، والتشخيص المختبري والسمية ومعالجة الحالات؛

(٣) التعامل مع أي استخدام متعمد، بما في ذلك الاستخدام المتعمد على الصعيد المحلي للعوامل البيولوجية والكيميائية والهجمات النووية الإشعاعية لإلحاق الأذى بوصفه خطرا عالمي النطاق يتهدد الصحة العمومية، والتصدي لهذا الخطر في البلدان الأخرى عن طريق تقاسم الخبرات والإمدادات والموارد بغية احتواء الحوادث والتخفيف من آثارها على وجه السرعة؛

٢- **تطلب إلى** المديرة العامة ما يلي:

(١) أن تواصل، بالتشاور مع الوكالات الحكومية الدولية ذات الصلة وغيرها من المنظمات الدولية، القيام بتعزيز الترصد العالمي للأمراض المعدية، ونوعية المياه، ومأمونية الأغذية، والأنشطة ذات الصلة مثل تنقيح اللوائح الصحية الدولية ووضع استراتيجية المنظمة الخاصة بمأمونية الأغذية، وذلك من خلال تنسيق عملية جمع المعلومات عن المخاطر الصحية المحتملة وتفشيات الأمراض، والتحقق من البيانات، وتحليلها وتعميمها، ومن خلال تقديم الدعم لشبكات المختبرات والإسهام بقوة في أي استجابة إنسانية دولية حسب الاقتضاء؛

(٢) توفير الأدوات والدعم للدول الأعضاء، وخاصة البلدان النامية، في تعزيز نظمها الصحية الوطنية، ولاسيما فيما يتعلق بخطط التأهب لمواجهة الطوارئ والاستجابة لمقتضياتها، بما في ذلك ترصد الأمراض، والسمية والإبلاغ عن المخاطر، والعواقب النفسية الاجتماعية المترتبة على حالات الطوارئ؛

(٣) مواصلة نشر الإرشادات والمعلومات التقنية الدولية بشأن التدابير الموصى بها في مجال الصحة العمومية للتعامل مع الاستخدام المتعمد للعوامل البيولوجية والكيميائية لإلحاق الأذى، وإتاحة هذه المعلومات على موقع المنظمة على الإنترنت؛

(٤) دراسة احتمال استحداث أدوات جديدة في إطار ولاية المنظمة، بما في ذلك وضع نماذج للسيناريوهات المحتملة للحدوث الطبيعي أو الإطلاق العرضي أو الاستخدام المتعمد للعوامل البيولوجية والكيميائية والمواد النووية الإشعاعية التي تؤثر على الصحة، وآليات جماعية بخصوص استجابة الصحة العمومية على النطاق العالمي لاحتواء أو تخفيف آثار الحدوث الطبيعي أو الإطلاق العرضي أو الاستخدام المتعمد للعوامل البيولوجية والكيميائية والمواد النووية الإشعاعية التي تؤثر على الصحة.

الجلسة العامة التاسعة، ١٨ أيار/ مايو ٢٠٠٢
ج٥٥/ المحاضر الحرفية/٩

= = =